

قرار رقم (ع-١٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٨ / ٦ / ٢٠٢٤

بشأن تجديد قيد خبراء المعاينة وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى موافقة لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار في مجال التأمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٥ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور الوزير رئيس الهيئة .

” قرار ”

المادة الأولى: يجدد قيد أسماء خبراء المعاينة وتقدير الاضرار الآتي ذكرهم فيما بعد بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة برقم قيدهم السابق وفي التخصص الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم على النحو التالي: -

م	رقم القيد	اسم الخبير	التخصص	تاريخ التجديد
١	٨٨٧	مهندس زراعى / عبد الحليم نعمان عبد الحليم محمد حمص	تأمين النقل وتأمين الهندسى	٢٠٢٤/٧/١٦
٢	١٤٥٤	أ/ محمد احمد المحمدى عبد الله	تأمين السيارات	٢٠٢٤/٦/٣٠
٣	١٤٢٣	م/ محسن عبد العظيم محمود شالوه	تأمين السيارات	٢٠٢٤/٧/٦
٤	١٧٣٠	أ.د / محمد محمد محمد عطا	تأمين الحريق	٢٠٢٤/٩/٥

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح